

الأصل المعروف بالمبسوط

قلت فإن صلوا في كسوف الشمس وحدانا قال إن صلوا وحدانا أو في جماعة كيف ما صلوا
فحسن قلت فإن صلوا جماعة هل يجهرون فيها بالقراءة قال لا ولكنه يخفى فيها بالقراءة
وليست هذه كصلاة العيدين بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه صلى فيها ولم يجهر فيها
بالقراءة ويجهر فيها في قول أبي يوسف وهو قول محمد